

الفروع وتصحيح الفروع

لأن بلالا لو أقام أسفل لما قال للنبي صلى الله عليه وسلم لا تسبقني بآمين .
احتج به أحمد إلا أن يشق .

لا مكان صلاته (م ش) وفي النصيحة السنة أن يؤذن بالمنارة ويقيم أسفل وروى أبو حفص عن
عبدالله بن شقيق قال من السنة ذلك ونقل جعفر بن محمد يستحب ذلك ليلحق آمين مع الإمام
ويجعل سبابته في أذنيه (و) وعنه يجعل يديه على أذنيه مضمومة سوى الإبهام وعنه مع
قبضهما على كفيه ويرفع وجهه إلى السماء نقله حنبل .

وفي المستوعب عند كلمة الإخلاص وقيل الشهادتين ويجزمهما فلا يعربهما ويلتفت يمنة ويسرة (و)
في الحيلة (ه) وذكر غير واحد من أصحابه مذهبه كقولنا وقيل يقول يمينا حي على
الصلاة ثم يعيده يسارا ثم كذلك حي على الفلاح وقيل يقول يمينا حي على الصلاة ثم يسارا حي
على الفلاح ثم كذلك ثانية وهو سهو وفي التفاته فيها في الإقامة وجهان (م 4) .
قاله أبو المعالي وجزم الآجري وغيره بعدمه فيها ولا يزيل قدميه لفعل + + + + + + + + + + .

قلت الصواب عدم الكراهة في الأذان للمسافر راكبا وماشيا والكراهة في ذلك والله أعلم .
تنبيه قوله وقال ابن حامد إن أذن قاعدا أو مشى فيه كثيرا بطل فظاهر هذا أن التقدم أنه
لا يبطل من القاعد والماشي كثيرا وهو صحيح وهو المذهب .
قال الشيخ الموفق والشارح وغيرهما فإن أذن قاعدا لغير عذر فقد كرهه أهل العلم ويصح
فقطعا بالصحة .

وقال الشيخ تقي الدين لما عدم الإجزاء من القاعد .
وحكى أبو البقاء في شرحه رواية إذا أذن قاعدا قال القاضي هذا محمول على نفي الإستحباب
وحمله بعضهم على نفي الإعتداد به .

مسألة 4 قوله وفي التفاته يعني عن يمنة ويسرة عند قوله حي على الصلاة حي على الفلاح
في الإقامة وجهان قاله أبو المعالي وجزم الآجري وغيره بعدمه فيها انتهى قلت وهو الصواب
وهو ظاهر كلام أكثر الأصحاب لذكرهم ذلك في الأذان